

السادة البورصة المصرية ( بورصة النيل ) – ادارة الافصاح

عناية الاستاذة / هبة الصيرفي – رئيس قطاع الأفصاح

الاستاذ / احمد جلال

تحية طيبة وبعد ،،،،،،،،،،

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم ملخص بأهم قرارات إجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة الاولى للاستثمار والتنمية العقارية والمنعقدة عبر تقنية الاتصال الصوتى و التصويت عن بعد بالوسائل التكنولوجية المرئي (برنامج ZOOM ) يوم الأحد الموافق ٢٣/٥/٢٠٢١ وتم ادارة الاجتماع بمقر الشركة فى تمام الساعة الخامسة مساءً .

ملخص بأهم قرارات المجلس

(١) الموافقة باجماع الحاضرين على اعتماد زيادة راس المال المصدر بمبلغ ١٣٧٥٠٠٠ جنية مصرى ( فقط مليون و ثلاثمائة و خمسة و سبعون الف جنية مصرى ) بواقع ٠,٢٥ سهم لكل سهم وذلك عن طريق توزيع اسهم مجانية على السادة المساهمين من ارباح العام و الارباح المرحلة وفقاً لقائمة المركز المالى للشركة فى ٢٠٢٠/١٢/٣١ م.

(٢) الموافقة باجماع الحاضرين على تعديل المادة ٦ ، ٧ من النظام الاساسي للشركة .

مادة ٦ قبل التعديل :-

حدد راس مال الشركة المرخص به ٥٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية ( خمسون مليون جنية ) وحدد راس مال الشركة المصدر بمبلغ ٥٥٠٠٠٠٠٠٠ جنية ( خمسة مليون وخمسمائة الف جنية ) موزعا على خمسة مليون وخمسمائة الف سهم كل سهم ١ جنية ( واحد جنية مصرى ).

مادة ٦ بعد التعديل :-

حدد راس مال الشركة المرخص به ٥٠٠٠٠٠٠٠٠ جنية ( خمسون مليون جنية ) وحدد راس مال الشركة المصدر بمبلغ ٦٨٧٥٠٠٠ جنية ( ستة مليون و ثمانمائة و خمسة و سبعون الف جنية ) موزعاً على ست مليون و ثمانمائة و خمسة و سبعون الف سهم كل سهم ١ جنية ( واحد جنية مصرى ).



مادة ٧ قبل التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من عدد ٥٥٠.٠٠٠ (خمسة مليون و خمسمائة ألف ) أسهم أسمية ، وقد تم الاكتتاب في رأس المال على النحو التالى :-

م	الاسم	الجنسية	عدد الأسهم النقدية	القيمة الاسمية بالجنية	العملة الوفاء
١	حسام حنا الله باخوم هنداوى	مصر	٢١٨٤٠٥٠	٢١٨٤٠٥٠	جنية مصرى
٢	على سيد على محمد	مصر	٣٣٠٠٠	٣٣٠٠٠	جنية مصرى
٣	منال يعقوب جاد الله	مصر	٨٠٢٢٨٥	٨٠٢٢٨٥	جنية مصرى
٤	حاتم يعقوب جاد الله	مصر	١١٠٠٠	١١٠٠٠	جنية مصرى
٥	محمد صلاح الدين الحلوانى	مصر	١١١١٠٠	١١١١٠٠	جنية مصرى
٦	احمد فتحى عبدالرحمن	مصر	١٣٨٦٠٠	١٣٨٦٠٠	جنية مصرى
٧	اسماء فتحى عبدالرحمن	مصر	١٠٤٥٠٠	١٠٤٥٠٠	جنية مصرى
٨	هند أحمد كامل	مصر	١٣٨١٦٠	١٣٨١٦٠	جنية مصرى
٩	مساهمون آخرون		١٩٧٧٣٠٥	١٩٧٧٣٠٥	جنية مصرى
			٥٥٠.٠٠٠.٠٠٠	٥٥٠.٠٠٠.٠٠٠	

وتبلغ نسبة مساهمة المصريين ١٠٠%

وقد تم سداد رأسمال الشركة المصدر بالكامل بموجب السجل التجارى للشركة .

مادة ٧ بعد التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من عدد ٦٨٧٥٠٠٠ (ستة مليون و ثمانمائة و خمسة وسبعون الف ) أسهم أسمية ، وقد تم الاكتتاب في رأس المال على النحو التالى :-

م	الاسم	الجنسية	عدد الأسهم النقدية	القيمة الاسمية بالجنية	العملة الوفاء
١	حسام حنا الله باخوم هنداوى	مصر	٢٧٣٠٠٦٣	٢٧٣٠٠٦٣	جنية مصرى
٢	منال يعقوب جاد الله	مصر	١٠٠٢٨٥٦	١٠٠٢٨٥٦	جنية مصرى
٣	حاتم يعقوب جاد الله	مصر	١٣٧٥٠	١٣٧٥٠	جنية مصرى
٤	محمد صلاح الدين الحلوانى	مصر	١٣٨٨٧٥	١٣٨٨٧٥	جنية مصرى
٥	احمد فتحى عبدالرحمن	مصر	١٧٣٢٥٠	١٧٣٢٥٠	جنية مصرى
٦	اسماء فتحى عبدالرحمن	مصر	١٣٠٦٢٥	١٣٠٦٢٥	جنية مصرى
٧	هند أحمد كامل	مصر	١٧٢٧٠٠	١٧٢٧٠٠	جنية مصرى
٨	مساهمون آخرون		٢٥١٢٨٨١	٢٥١٢٨٨١	جنية مصرى
			٦٨٧٥٠٠٠	٦٨٧٥٠٠٠	

وتبلغ نسبة مساهمة المصريين ٩٧.٥% و مساهمة عرب ٢.٥%



وقد تم سداد رأسمال الشركة المصدر بالكامل بموجب السجل التجارى للشركة .

(٣) الموافقة بأجماع الحاضرين على تعديل المواد ( ٢١، ٢٦، ٤٦ ) من النظام الاساسي للشركة باضافة وجوب استخدام اسلوب التصويت التراكمى فى انتخاب اعضاء مجلس الادارة ان يكون هناك حد ادنى للتمثيل النسبى لرأس المال فى مجلس الادارة طبقاً للضوابط المقررة بالمادة ٢٤٠ ( مكرر ) من اللائحة التنفيذية من قانون الشركات لتصبح كالتالى :

#### المادة ٢١ قبل التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة اعضاء على الاقل و من ٩ اعضاء على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة.

واستثناء من طريقة التعيين السالفة الذكر عين المؤسسين أول مجلس ادارة من ٣ أعضاء وهم :

م	الاسم	الجنسية	الصفة	السن
١	مصطفى فهمى ابوالعلا شحاته	مصر	رئيس مجلس الادارة	٢٦
٢	حسام حنا الله هنداوى	مصر	عضو منتدب	٢٧
٣	على سيد على محمد	مصر	عضو	٢٤

#### المادة ٢١ بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة اعضاء على الاقل و من ٩ اعضاء على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة.

على أن يتم تمثيل حد ادنى من نسبة رأس المال فى عضوية مجلس الادارة بما لايجاوز مقعدا بمجلس الادارة لكل ١٠% من أسهم الشركة و على الا يخل ذلك بحق المساهمين فى الترشيح لعضوية مجلس الادارة

م	الاسم	الجنسية	الصفة	السن
١	حسام حنا الله باخوم هنداوى	مصر	رئيس مجلس الادارة	٤٠
٢	احمد فتحى عبد الرحمن محمود	مصر	عضو منتدب	٤٣
٣	نهى محمد توفيق عبد الخالق	مصر	عضو	٣٠
٤	يوسف حسنى يوسف	مصر	عضو	٧٥
٥	امير محمود محمد موسى	مصر	عضو	٣٨



### المادة ٢٦ قبل التعديل

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه و يجب ان يجتمع مجلس الادارة ٣ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .

ويجوز أيضا ان ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط ان يكون جميع أعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في مصر كما يجوز في الاحوال العاجلة التي يقدرها المجلس أن ينعقد المجلس خارج مصر بشرط أن يكون جميع اعضاءه حاضرين او ممثلين في الاجتماع .

### المادة ٢٦ بعد التعديل

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه و يجب ان يجتمع مجلس الادارة ٣ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .

ويجوز أيضا ان ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط ان يكون جميع أعضائه حاضرين او ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في مصر كما يجوز في الاحوال العاجلة التي يقدرها المجلس أن ينعقد المجلس خارج مصر بشرط أن يكون جميع اعضاءه حاضرين او ممثلين في الاجتماع أو بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة.

### المادة ٤٦ قبل التعديل

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٠% من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الاول وجب دعوة الجمعية العامة الى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الاول .

ويجوز الاكتفاء بالدعوة الى الاجتماع الأول اذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الأسهم الممثلة فيه .

وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع .

### المادة ٤٦ بعد التعديل

لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٠% من رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الاول وجب دعوة الجمعية العامة الى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الاول .



ويجوز الاكتفاء بالدعوة الى الاجتماع الأول اذا حدد فيها موعد الإجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيا كان عدد الأسهم الممثلة فيه .

وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع .

وإذا تعلق القرار بإنتخاب أعضاء مجلس الادارة فيجوز استخدام طريقة التصويت التراكمى طبقاً للضوابط المقررة بالمادة ٢٤٠ ( مكرر ) من اللائحة التنفيذية من قانون الشركات.

(٤) الموافقة باجماع الحاضرين على تعديل المادة ( ٤ ) من النظام الأساسي للشركة

المادة ٤ قبل التعديل

مركز الشركة الرئيسي: ٨ ش الجمهورية - الدور الثالث - ثاني اسيوط - اسيوط

موقع ممارسة النشاط : جميع انحاء الجمهورية فيما عدا شمال وجنوب سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧

ويجوز لمجلس الادارة أن ينشئ لها فروعاً او مكاتب او توكيلات في جمهورية مصر العربية او في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهئية مسبقاً على فتح فروع فيها .

## المادة ٤ بعد التعديل

مركز الشركة الرئيسي ٨ ش الجمهورية - الدور الثالث - ثاني اسبوت - اسبوت

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في : جميع انحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ .

ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في شبة جزيرة سيناء ،  
و يجوز لمجلس الادارة أن يقرر انشاء فروع او وكالات للشركة داخل جمهورية مصر العربية او  
خارجها فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً .

ولسيادتكم جزیل الشکر والتحیہ،،،،،،،،،،

تحریرا فی ۲۳/۵/۲۰۲۱ .

مدير علاقات المستثمرين

احمد عبد الرازق احمد

Gilman

شركة الأولى للاستثمار والتنمية العقارية  
مساهمة مصرية  
خاضعة لقانون ١٥٩ لسنة ٨١